

٦٦. الغرامات والحسميات

مجموع الغرامات لا يتجاوز ٢٠% من قيمة العقد.
إذا قصر المتعاقد في تنفيذ أيًا من التزاماته التعاقدية فيحق للجهة الحكومية أن تستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازمة لتنفيذ ما قصر فيه المتعاقد على أن يتحمل المتعاقد جمع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به ويحق للجهة الحكومية أن يرجع بتلك النفقات على المتعاقد أو أن يحسمها من أي مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له أو من قيمة الضمان النهائي.

أولاً: الغرامات على الكادر

يلتزم الاستشاري بتأمين أفراد الفريق الفني وذلك بعد توقيع العقد وقبل استلام الموقع وفي حالة مخالفته وتفاعسه عن توفير أفراد الفريق الفني المطلوب خلال المدة المحددة له سوف تقوم الأمانة بالجسم شهرياً حسب الجدول التالي:

م	فريق العمل	قيمة الحسم / يوم
١	مدير المشروع	٢٠٠
٢	استشاري (أخصائي)	١٠٠
٣	مشرف عمليات	٥٠
٤	أخصائي عمليات	٥٠

ثانياً: الحسميات على تقديم المخرجات

#	المحور	المخرج	الكمية	دورية التسليم	غرامة التأخير يوم (ريال)
١	الاستراتيجية وتجربة والتمكين	خطة تشغيل سنوية للرقابة البلدية على الطوارئ والأزمات في المدينة	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
٢		استراتيجية الرقابة البلدية للطوارئ والأزمات في المدينة	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٤٠٠
٣		تقارير متابعة تنفيذ المبادرات الإستراتيجية	36	نهاية كل شهر	٣٠٠
٤		مصفوفة قياس معايير الصمود للطوارئ والأزمات في المدينة	12	ربعي، نهاية كل ربع	٣٠٠
٥		تقارير الأداء والجاهزية التشغيلية للطوارئ والأزمات في المدينة	12	ربعي، نهاية كل ربع	٢٠٠
٦		موثيق اللجان ومصفوفة الصلاحيات	3	٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
٧	التمارين والفرضيات	خطة تمارين سنوية معتمدة للطوارئ والأزمات في المدينة	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
٨		تطوير وقياس مؤشرات الأداء لخطة التمارين	٦	نصفي، نهاية كل نصف عام	٣٠٠
٩		تقارير التمارين والدروس المستفادة	30	١٠ تقارير كل عام ميلادي	٣٠٠
١٠	التواصل	خطة تواصل سنوية معتمدة	3	٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٤٠٠
١١		مصفوفة جهات الاتصال وقنوات التنسيق والتصعيد	12	ربعي، نهاية كل ربع	٤٠٠
١٢		قوالب التواصل والتقارير التشغيلية والرسائل	3	٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠

١٣	خطة توعية وتنقيف سنوية	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٢٠٠
١٤	تنفيذ خطة التوعية والتنقيف	٣	٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٢٠٠
١٥	سياسات تشغيل الطوارئ والأزمات في المدينة	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
١٦	الأدلة الإجرائية والنماذج التشغيلية	3	٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
١٧	خطط الطوارئ واستمرارية الأعمال	30	١٠ خطط بعد ٩٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
١٨	قياس الالتزام بالسياسات والإجراءات وخطط إدارة الطوارئ والأزمات في المدينة	٦	نصفي، نهاية كل نصف عام	٤٠٠
١٩	تشغيل مركز الطوارئ والأزمات بالأمانة لمراقبة ورصد حالات الطوارئ والأزمات في المدينة على مدار الساعة.	1080	يومي	٥٠
٢٠	إعداد الخطط التشغيلية للطوارئ والأزمات في المدينة وتقييم تنفيذها	3	٦٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٥٠٠
٢١	إعداد وتحديث التقارير والسجلات اللازمة لإدارة الحالة الطارئة	٣٦	نهاية كل شهر	٤٠٠
٢٢	إعداد وتحديث سجل المخاطر ومؤشرات المخاطر الرئيسية	12	ربعي، نهاية كل ربع	٣٠٠
٢٣	إعداد تقرير فاعلية الضوابط الرقابية	6	نصفي، نهاية كل نصف عام	٤٠٠
٢٤	خطة سد فجوات الضوابط الوقائية والتخفيفية والقدرات	3	١٢٠ يوم من بداية المشروع ثم كل عام ميلادي	٢٠٠
٢٥	تقارير تقدم سد فجوات الموارد والإمكانات اللازمة لإدارة الطوارئ والأزمات في المدينة	٦	نصفي، نهاية كل نصف عام	٤٠٠

غرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى

أولاً: عند عدم التزام المتعاقد -أو متعاقديه من الباطن- بإعطاء الأفضلية للمنتجات الوطنية عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات، فسيتم إيقاع غرامة مالية مقدارها (٣٠%) من قيمة المشتريات محل التقصير.

إجمالي الغرامات

دون الإخلال بحق الجهة الحكومية في أي تعويض عن أي أضرار أو خسائر، لا يتجاوز إجمالي غرامات التقصير أو التأخير وغرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلي التي يجوز أن تفرضها الجهة الحكومية بموجب العقد عن [٢٠%] من القيمة الإجمالية للعقد.